الفصل السابع

المردود بالانقطاع

١ـ الحديث المرسل

أ ـ تعريف :

الإرسال إطلاق ، ونجد احترازاً في تعريف ابن حجر : « هو ما سقط من آخر إسناده مَنْ بعد التابعي » فلم يصرح بأنه صحابي لأنه يريد إمكان حذف تابعي ثم صحابي ، وكلمة سقوط غير مستساغة ، فيمكن أن نقول : هو ما حذف اسم الصحابي منه فرفعه التابعي مباشرة إلى النبي عليه الصلاة والسلام وبذلك نتخلص من السقوط الذي لا يفارق أي مصنف في هذا العلم .

مثال : روى الإمام أبو داود من طريق هشام بن عروة (١٤٦هـ) عن أبي حازم عن سعيد بن المسيب ، قال رسول الله ﷺ : « من ضرب أباه فاقتلوه »[١] .

وسعيد رضي الله عنه من أجَلِّ التابعين ، وكأن الرواة قد أطبقوا على تصديقه بأنه سمعه من الصحابة لكثرة مجالسته لهم ، فكان يستغني عن ذكر الصحابي لوضوح القضية عنده .

وكان الحسن البصري التابعي الجليل قد قال : « إنما أطلقه ـ أي

---

(١) المراسيل ص/ ٣٣٥ .

الحديث المرسل ـ إذ سمعته من سبعين من الصحابة » خصوصاً إذا كان الصحابي علي رضي الله عنه ، لأنه كان يخشى الفتنة .

ولكن يخشى أن يكون المرسل مقطوعاً من كلام التابعي وتوهم الرواة أنه كلام نبوي ، وهذا يمكن أن يضاف إلى أسباب تضعيف المرسل .

وثمة حديث أورده الإمام الشافعي عن مجاهد بن جبر ـ من كبار التابعين ـ أنه قال : « كان النبي ﷺ يُظهر من التلبية : لبيك اللهم لبيك »[1] .

ومن العجيب أن يعد المرسل أحد الأحاديث الضعيفة ، ومع هذا فثمة حديث في صحيح مسلم في كتاب البيوع ، عن سعيد بن المسيب « أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة » .

وينقل بعض الدارسين هذا الشاهد ، ثم يقررون أن المرسل مردود ، فهل نرد أحاديث مسلم ؟ حتماً الجواب : لا ، فقد يُرَدُّ هذا السند بإرسال سعيد بن المسيب ، ولعله موصول في طريق آخر .

وذكر أستاذنا الدكتور نور الدين عتر[2] أن المتأخرين توسعوا في إطلاق المرسل على نوع المنقطع ، مثل الخطيب البغدادي وابن الأثير ، وهذا التوسع مذهب الفقهاء والأصوليين ، وأكد أن المصنفين على هذا التوسع بنوا كتبهم في المراسيل ، ونذكر منها :

١ـ المراسيل لأبي حاتم الرازي .

٢ـ جامع التحصيل لأحكام المراسل[3] ، للحافظ خليل بن العلائي (٧٦١هـ) وفيه المنقطع والمدلس .

---

(١) ترتيب مسند الشافعي : ١/ ٣٠٤ .

(٢) منهج النقد ص/ ٣٧٠ .

(٣) الرسالة المستطرفة ص/ ٨٥ .

٣ـ المراسيل ، لأبي داود السجستاني صاحب السنن .

ويبدو أن معرفة الصحابة لم تكن واحدة عند أتباع التابعين أو في الطبقة الرابعة من التابعين ، فيخلطون بين الصحابي والتابعي ، قال الحاكم النيسابوري : « رأيت جماعة من مشايخنا يروون الحديث المرسل عن تابعي عن رسول الله ﷺ يتوهمونه صحابياً ، وربما رووا المسند عن صحابي ، فيتوهمونه تابعياً »[١] .

ويعد من الحديث المرسل قول التابعي : من السنة كذا وكذا ، فهو لا يقول هذا إلا إذا سمعه من صحابي ، وهذا بمنزلة قول التابعي : قال رسول الله ﷺ ، « وإن كان قوله : (من السنة كذا وكذا) يحتمل السنة بمعنى ما عمل به الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ، سواء كان ذلك في الكتاب الكريم أم في المأثور عن النبي ﷺ أم لا » .

ب ـ حكم المرسل :

وأحياناً يخصص المرسل بكبار التابعين الذين يمكن أن يلاقوا الصحابة ويجالسوهم وأحياناً تكون التسوية بين التابعين أجمعين وهو الأرجح .

اختلف العلماء في الحكم على الحديث المرسل على ثلاثة أقوال :

١ـ ضعيف مردود :

وهو قول جماهير المحدثين ، وكثير من الفقهاء ، وأصحاب الأصول ، كما يقول النووي ، وقد حكى هذا المذهب الحاكم النيسابوري عن سعيد بن المسيب ، وجماعة من أهل الحديث ، وهذا

---

(١) علوم الحديث ص/ ٢٥ .

يعني أن ابن المسيب كان يذكر اسم الصحابي ، وإلا كيف يكون مُضعِّفاً لما يصنع .

فالتقصير ناشئٌ عن الذين رووا عنه .

ولكن الغريب أن يذكر الإمام مسلم في مقدمة صحيحه ما ينافي الحديث السابق الذي نقلناه بروايته عن سعيد بن المسيب مرسلاً ، إذ قال :

(المرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة) .

ويُرَجح أن يكون السبب في رد المرسل الاحتمال السيِّئ وهو الرواية عن تابعي آخر ضعيف إذ لا شكَّ بأن الصحابة جميعاً عدول ثقات ، قال الحافظ ابن حجر مفصلاً السبب : « وإنما ذكر في قسم المردود للجهل بحال المحذوف ، لأنه يحتمل أن يكون صحابياً ويحتمل أن يكون تابعياً ، وعلى الثاني يحتمل أن يكون ضعيفاً ويحتمل أن يكون ثقة ، وعلى الأول يحتمل أن يكون حمل عن صحابي ويحتمل أن يكون حمل عن تابعي آخر ، وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد ، أما بالتجويز العقلي فإلى ما لا نهاية له ، وأما بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة ، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض » .

ومصداق قول ابن حجر أن نصادف رواية تابعي عن تابعي ، بل وجد في سنن النسائي في كتاب الافتتاح منه باب الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ : ٢/ ١٧٢ ستة رجال في حديث واحد يروي بعضهم عن بعض .

ويبدو أن ما يذكره العلماء من ضعف أحاديث الفقه الحنفي أحاديث لا يوجد أقوى منها في الباب أو هي أحاديث ضعيفة بالإرسال من وجهة

نظرهم ، وقبول أبي حنيفة رضي الله عنه للمرسل قائم على إعمال الرأي وليس يناقضه كما يتصور الأستاذ أحمد أمين[1] لما ذكر من أدلة الوضع .

قال : « ومن أدلتنا على ذلك ما بين أيدينا من كتب الفقه حتى فقه الإمام أبي حنيفة ، المشهور في عصره بإعمال الرأي فإنك لا تجد فرعاً من فروعه إلا وفيه الحديث عن الرسول أو الصحابي مع قول الثقات بأنه لم يصح عنده إلا أحاديث قليلة وقد نبه العلماء على ضعف كثير مما ورد في هذه الكتب » .

وقد صنف الخطيب البغدادي كتاباً جمع فيه طرقه وألفاظه والخلاف فيه يسمىٰ (حديث الستة من التابعين)

وهكذا ذهب كثير من الفقهاء والأصوليين إلى اعتبار المرسل ضعيفاً مردوداً لا يحتج به لإمكان رواية التابعي عن غير ثقة ، بل « إن اتفق أن يكون المرسِل لا يروي إلا عن ثقة ، فالتوثيق مع الإبهام غير كافٍ »[2] .

ونقل أبو بكر الرازي (٣٧٠هـ) من فقهاء الحنفية ، وأبو وليد الباجي (٤٧٤هـ) من فقهاء المالكية : « أن الراوي إذا كان يرسل عن الثقات وغيرهم لا يقبل مرسَلُه اتفاقاً »[3] .

٢ـ مقبول مشروط :

وهذا مشهور عن الإمام الشافعي مختصاً مراسيل سعيد بن المسيب بشروط ، قال الشيخ ابن الصلاح : « اعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف ، إلا أنه يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر ، كما سبق

---

(١) فجر الإسلام ص/ ٢٤٣ .
(٢) نزهة النظر ص/ ٧٩ .
(٣) نزهة النظر ص/ ٨٠ .

بيانه في نوع الحسن ، ولهذا احتج الشافعي رضي الله عنه بمرسلات سعيد بن المسيب رضي الله عنه فإنها إن وجدت مسانيد من وجوه أخر ولا يختص ذلك عنده بإرسال ابن المسيب »[1] .

ونقل عن الإمام الشافعي قوله : « نقبل مراسيل كبار التابعين ، إذا انضم إليها ما يؤكده ، فإن لم ينضم لم نقبلها سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره »[2] .

وهذا يعني أنه لا يتعصب لمراسيل تابعي معين ، ولا لطبقة من كبار التابعين بل يشرط هذا بالطريق الآخر للسند ، قال : « إن مراسيل كبار التابعين حجة إن جاءت من وجه آخر ولو مرسلة ، أو اعتضدت بقول صحابي ، أو أكثر العلماء ، أو كان المرسِل لو سمى لا يسمي إلا ثقة ، فحينئذ يكون مرسله حجة ، ولا ينتهض إلى رتبة المتصل ، وأما مراسيل غير كبار التابعين ، فلا أعلم أحداً قبلها »[3] .

فالواضح أنه يقبله من كبار التابعين معتضداً ، ورغم هذا هو غير متصل ، أي : فيه ضعف فهو لا يكتفي بالتابعي وحده ، بل لا بد من مرسل آخر أو موافقة للثقات « فإن أشركه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه » .

إذن لم يخصص سعيد بن المسيب ، لكن لا شك أنه ينظر إلى مراسيله بعين الرضا والقبول المطمئن ، فله خصوصية ولا يقاس عليه سائر التابعين لأن مراسيله أصح المراسيل كما يقول المحدث الناقد يحيى بن

---

(١) علوم الحديث ص/ ٥٣ .
(٢) الرسالة ص/ ٤٦٠ .
(٣) الرسالة ص/ ٤٦١ .

معين ، وقال : « فقد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة ، وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره » .

ونقل عن الإمام أحمد : « مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات ، ومرسلات إبراهيم النخعي لا بأس بها ، وليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رباح ، فإنهما كانا يأخذان عن كل واحد »[1] .

وقال شيخ البخاري علي بن المديني رضي الله عنهما : « مرسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح ، وأقل ما يسقط منها » .

وقال أبو زرعة الرازي : « كل شيء قال الحسن : قال رسول الله ﷺ ، وجدت له أصلاً ثابتاً ، ما خلا أربعة أحاديث » .

وقال يحيى بن سعيد القطان من شيوخ البخاري : « ما قال الحسن في حديثه : قال رسول الله ﷺ إلا وجدنا له أصلاً ، إلا حديثاً أو حديثين » .

ومع ما سبق من توثيق مراسيل الحسن البصري ، فإن مراسيل سعيد بن المسيب أقوى وأدعى للقبول ، خصوصاً أن الوضّاعين ذكروا في أسانيدهم الحسن البصري كثيراً .

ولا يعني ما سبق أن الشافعية جميعاً مطبقون على فهم واحد لمقولة الشافعي إذ يقول الإمام النووي : « فاختلق أصحابنا في معنى قوله : « وإرسال ابن المسيب عندنا حسن » على وجهين حكاهما الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في اللمع والخطيب البغدادي وغيرهما ، أحدهما : معناه أنه حجة عنده بخلاف غيرها من المراسيل ، قالوا : لأنها فتشت فوجدت مسندة ، والثاني : أنها ليست بحجة عنده ، بل هي كغيرها ،

---

(١) تهذيب التهذيب : ٢/ ٢٦٦ والكفاية ٣٨٦ ، وشرح علل الترمذي ١/ ٢٧٥ .

قالوا : وإنما رجّح الشافعي بمرسله والترجيح بالمرسل جائز ، قال الخطيب : وهو الصواب »[1] .

وننتهي إلى أن مراسيل ابن المسيب رضي الله عنه ليست معياراً لأنها في النهاية ليست مراسيل ، ما دامت رواياته قد وجدت مسندة متصلة ، وهذا قرين نفي التدليس عن الإمامين سفيان بن عيينة وسفيان الثوري ، فالعبرة بالخواتيم مراسيله بالنهاية ليست مراسيل فلا تنظر المنصوص في روايات غيره .

٣ـ مقبول بالإطلاق :

أي يعدّ صحيحاً عند طائفة من العلماء[2] ، ويعجبني أن ينسب رأي القبول المطلق إلى أئمة المذاهب أبي حنيفة ومالك بن أنس وأحمد بن حنبل رضي الله عنهم ، لأن بعض المتبجحين يتهمون الفقهاء ـ السادة الحنفية خاصة ـ بالانتصار للرأي ورفض النصوص ، فهم ههنا يأخذون بنصوص مرسلة هي ضعيفة في منظور المحدثين .

ويبدو أن ما يذكره العلماء من ضعف أحاديث الفقه الحنفي أحاديث لا يوجد أقوى منها في الباب أو هي أحاديث ضعيفة بالإرسال من وجهة نظرهم ، وقبول أبي حنيفة رضي الله عنه للمرسل قائم على إعمال الرأي وليس يناقضه كما يتصور الأستاذ أحمد أمين[3] لما ذكر من أدلة الوضع .

قال : ومن أدلتنا على ذلك ما بين أيدينا من كتب الفقه ، حتى فقه الإمام أبي حنيفة ، المشهور في عصره بإعمال الرأي فإنك لا تجد فرعاً من فروعه إلا وفيه الحديث عن الرسول أو الصحابي مع قول الثقات بأنه

---

(١) الكفاية ص/ ٤٤٤ ، والتبصرة ص/ ٣٢٩ ، وتدريب الراوي ص/ ٢٢٥ .

(٢) علوم الحديث ص/ ٥٥ ، وتدريب الراوي ص/ ١٢٠ .

(٣) فجر الإسلام ص/ ٢٤٣ .

لم يصح عنده إلا أحاديث قليلة وقد نبه العلماء على ضعف كثير مما ورد في هذه الكتب .

كذلك حكى الإمام النووي وابن القيم الجوزية وابن كثير وأبو حامد الغزالي (٥٠٥هـ) عن كثير من الفقهاء ، بل كان الإمام الغزالي يذكر جماهير الفقهاء .

وإذا كان الإمام الشافعي قد ألمح إلى ضعف المرسل رغم المقويات الخارجية ، فإن هذه المقويات تجعل المرسل صحيحاً عند أبي حنيفة من فقهاء العراق .

قال الفارسي : « المرسل الذي وصف بمجيئه من وجه آخر مسنداً ومرسلاً صحيح عند أبي حنيفة وجماعة وضعيف عند الشافعي وجماعة رحمهم الله تعالى ، والأول أصح وعليه الجماهير لما أنه عارض على هذين صحيح آخر رجحوهما عليه إذا تعذر الجمع »[1] .

واستدل هؤلاء الفقهاء على حجية الحديث المرسل بأن التابعي لا يرسله إلا عن ثقات أقرانه ، والأغلب أن هؤلاء سمعوه من الصحابة وهم عدول رضي الله عنهم جميعاً كما ذكرنا عن الإمام الحسن البصري « إنما أطلقه إذ سمعته من سبعين من الصحابة » .

ولكن اشترطوا أن يكون المرسل من أهل القرون الثلاثة فإن كان من غيرهم فلا يقبل مرسله ، هذا رأي السادة الحنفية ، استناداً إلى الحديث النبوي : « خير القرون قرني هذا ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب » .

فغالب حال التابعين الصدق كما شهد لهم الحديث النبوي ، قال

---

(١) جواهر الأصول ص/ ٧٢ ، وطبقات الحفاظ ص/ ٨٠ .

عبد الرحمن بن رجب الحنبلي رحمه الله مفصلاً المسألة : « واعلم أنه لا يتنافى بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب ، فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلاً ، وهو ليس بصحيح على طريقهم لانقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي ﷺ ، وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث ، فإذا عضد المرسل قرائن تدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه ، فاحتج به مع ما احتف به من القرائن ، وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعي وأحمد وغيرهما » .

ج ـ مراسيل الصحابة :

وهي أحاديث يرويها صحابة نستيقن أنهم نقلوها عن غيرهم من الصحابة ، إما بالنظر إلى صغر سن الصحابي في أثناء الحادثة مثل عبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير ، أو لتأخر إسلام الصحابي الراوي أو لغيابه الأكيد في أثناء الواقعة التي يذكرها .

وقد قطع جمهور العلماء بصحة مراسيل الصحابة والعمل بها ، وإن خالف في هذا قليل نادر من العلماء لم يعدوها موصولة لأنهم لا يفرقون في التضعيف بين مرسل التابعي ومرسل الصحابي .

وقد وجد في صحيحي البخاري ومسلم وسنن الترمذي ومسند الإمام أحمد وغيرهم كثير من مراسيل الصحابة مما يدعو إلى الحكم بصحتها ، لأن ما ذكره هؤلاء الصحابة المرسلون إنما هو عن صحابة آخرين ، وكان يبيّنون الرواية إن كانت عن تابعي ، وأكثر هذا ليس أحاديث مرفوعة ، بل هي إسرائيليات أو حكايات أو أحاديث موقوفة .

روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كما في بدء الوحي عند البخاري ومسلم وغيرهما : قالت : أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من

الوحي الرؤية الصادقة في النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حبب إليه الخلاء . . . » .

فهي لم تشهد بدء نزول الوحي ، لأنها لم تكن مولودة بعد ، فإما أن تكون سمعت القصة من النبي عليه الصلاة والسلام بعد زواجها منه ، أو أن أحد الصحابة أخبرها ، والمرجّح والدها أبو بكر الصديق رضي الله عنه منهم ، والمرجّح أيضاً أن تكون سمعت هذه القصة من النبي عليه الصلاة والسلام ، إذ يكرمها بسرد شيء من سيرورة الدعوة لبيان فضل والدها ونضاله ولعموم التعريف .

وهذا عبد الله بن عباس رضي الله عنه ، كان قد ولد عام الشِّعب أي : قبل الهجرة بثلاث سنوات يروي قصة جرت قبل مولده ، ولعل والده العباس رضي الله عنه كان قد تحمّل النص وهو كافر ، وبلّغه لولده .

قال : « مرض أبو طالب ، فأتته قريش ، وأتاه رسول الله ﷺ يعوده ، وعند رأسه مقعد رجل ، فقام أبو جهل فقعد فيه ، فقالوا : إن ابن أخيك يقع في آلهتنا ، قال أبو طالب : ما شأن قومك يشكونك ؟ قال : يا عم ، أريدهم على كلمة واحدة تدين لهم بها العرب ، وتؤدي العجم إليهم الجزية ، قال : ما هي ؟ قال : لا إله إلا الله ، فقاموا فقالوا : أجعل الآلهة إلهاً واحداً » كما في مسند أحمد ٣/ ٣١٤ ، وسنن الترمذي : ٥/ ٣٦٥ .

وثمة قول للبراء بن عازب رضي الله عنه يوضح معالم الواقع الذي دعا إلى الإرسال بين الصحابة ، قال : « ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ فكانت لنا ضَيعة وأشغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ ، فيحدث الشاهدُ الغائبَ »[1] .

---

(١) الكفاية ص/ ٣٨٥ ، وراجع الباعث الحثيث ص/ ٤٩ .

د ـ المرسل الخفي :

قال الحافظ ابن حجر : « إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي ، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه ، والصواب التفرقة بينهما »[1] .

أي عدم التمكن من تأكيد رؤية التابعي للصحابي وإن تعاصروا أو بين التابعي وتابع التابعي ، فهو انقطاع خفي ، وقد نبّه العلماء على الفرق بين المرسل الخفي والمدلّس فقد أكد الخطيب البغدادي والحافظ ابن عبد البر[2] رضي الله عنهما وغيرهما أن المدلِّس يوهم أنه سمع الحديث ممن عاصره ، في حين يصرح المرسِل بأنه يروي عن معاصره دون سماع مباشر منه ، ولو بيَّن المدلس أنه لم يسمع لصار حديثه مرسلاً .

روى الإمام الترمذي في العلل الكبير : « حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي ، نا هُشَيْم ، أنا يونس بن عبيد (١٤٠هـ) عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « مطل الغني ظلم ، وإذا أحلت على مليء فاتبعه ، ولا تبع بيعتين في بيعة » .

وهذا الإسناد منقطع ظاهره الاتصال ، وذلك لأن يونس بن عبيد قد أدرك التابعي الجليل نافعاً مولى عبد الله بن عمر ، وكان له شرف المعاصرة فحسب وعُدَّ بحكم المعاصرة سامعاً من نافع ، لكن علماء الحديث نقاد الأسانيد بيّنوا أنه لم يسمع من نافع ، قال الإمام البخاري : « ما أرى يونس بن عبيد سمع من نافع »[3] .

---

(١) نزهة النظر ص/ ٨٢ .

(٢) الكفاية ص/ ٣٥٧ ، والتمهيد : ١/ ١٥ ، وراجع منهج النقد ، ص/ ٣٨٧ـ٣٨٨ .

(٣) جامع التحصيل ص/ ٣٧٧ ، وتهذيب التهذيب : ١١/ ٤٤٥ .

ويسند مثل هذا الكلام إلى إمام النقد يحيى بن معين والإمام أحمد بن حنبل والإمام أبي حاتم الرازي ، والواضح أن المغيب في السند تابعي لا صحابي فهو انقطاع خفي .

وقد عني علماء الحديث بطرق اكتشاف الإرسال ، ونبهوا عليها لكثرة الخفاء في بعض الأسانيد ، وقد فصّل الحافظ العلائي هذه الطرق ونذكرها على الشكل الآتي :

١ـ شهرة مجرد المعاصرة :

أي يشتهر بين علماء الحديث أن أحد الرواة كان معاصراً لمن نقل عنه ولم يتشرف بلقائه كما هو معروف في علم الرجال وتواريخهم .

مثل حديث عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « رحم الله حارس الحرس » كما في سنن ابن ماجه برقم (٢٧٦٩) ، قال الإمام المزي في الأطراف : إن عمر لم يلق عقبة .

٢ـ التصريح :

وهذا على وجهين .

الوجه الأول أن يصرح أحد الأئمة بأن فلاناً لم يلق فلاناً كما رأينا في تصريح الحافظ المزي السابق الذكر عن عدم لقاء عمر لعقبة .

والوجه الثاني أن يصرح الراوي ذاته بأنه لم يسمع من شيخه مع تحقيق اللقاء وهذا مثل تصريح أبي عبيد بأنه لم يسمع أباه عبد الله بن مسعود في حديث الترمذي في زكاة البقر : ٣/ ٢١[1] .

---

(١) الإمام الترمذي ص/ ١٠٨ .

٣ـ خصوصية المروي :

أن يُعرف عدم سماع الراوي للحديث الذي يذكره فقط مع سماعه لأحاديث أخرى ، وهذا يكون من إخبار الأئمة أو إقرار الراوي ذاته ونحوه من طرق أخرى .

٤ـ استقراء الطرق :

وهذا في أن يزاد اسم راوٍ بين الراوي وشيخه في طريق آخر للحديث ، مثاله حديث عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيع عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه مرفوعاً : « إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين » .

والانقطاع في هذا السند جرى بموضعين ، إذ روي في طريق آخر عن عبد الرزاق أنه قال : حدثني النعمان بن أبي شيبة عن سفيان الثوري ، كذلك روي عن سفيان الثوري عن شريك بن عبد الله النخعي (١٧٧ هـ) عن أبي إسحاق ، وهذا يحتاج إلى دقة نظر في خشية عدم السماع في هذه الزيادة .

* * *